سلسلة

# فوائد من تفسير القرآن العظيم

[سورة النور]

مستقاة من كتاب (تفسير القرآن الكريم)

للشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين

ط / دار ابن الجوزي

جمع واختيار
منى الشمري

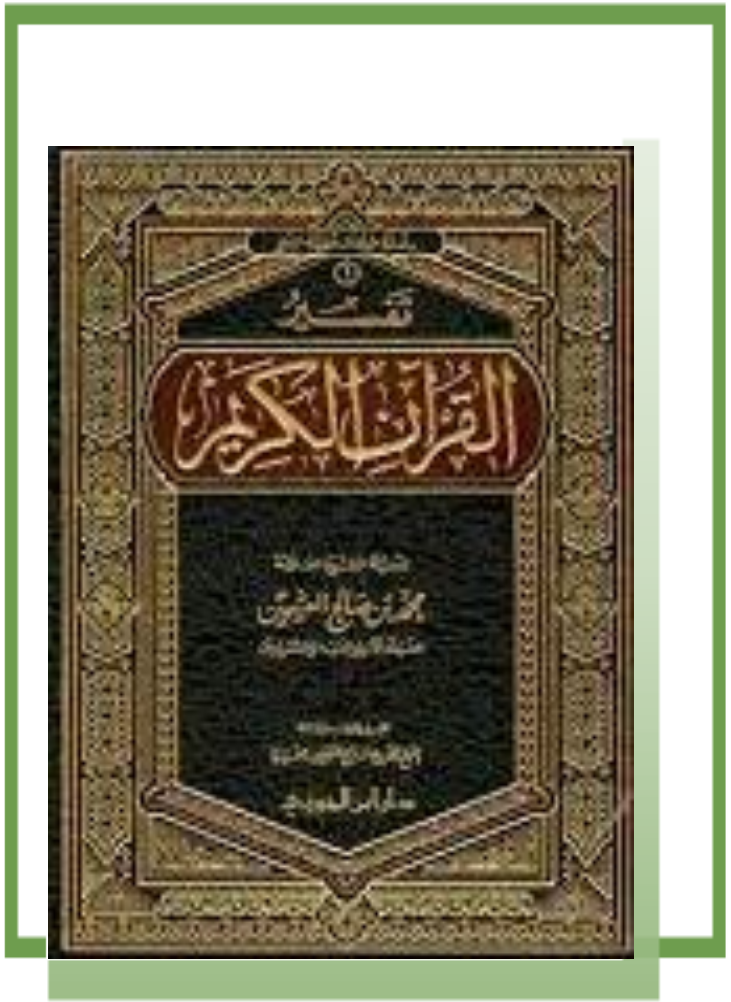

# فوائد مستنبطة من تفسير سورة النور

{سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ} النور :١

قال ابن عباس: " {سورة أنزلناها} بيناها"

هذا التفسير لا أعرف هل يصح عن ابن عباس أو لا يصح؛ لأن الإنزال غير التبيين،

لكن اللّٰه عز وجل لا شك أنه بين القرآن إلا أن الإنزال غير التبيين، بدليل قوله تعالى:

{وقد أنزلنا آيات بينات} [المجادلة: ٥]،

فلو كان الإنزال بمعنى التبيين لكان المعنى: "لقد بينا آيات بينات"،

وهذا لا يستقيم، فالإنزال يدل على أن هذه السورة من عند اللّٰه عز وجل،

وأنها كلامه، لأن القرآن كلام، فإذا أضاف اللّٰه إنزاله إلى نفسه دل على أنه كلامه

# فوائد مستنبطة من تفسير سورة النور

{سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ} النور :١

قوله: "فرضناها" أنزلنا فيها فرائض مختلفة،
ومن قرأ {وفرضناها} يقول فرضنا عليكم، وعلى من بعدكم؛
أي فرضنا عليكم العمل بما فيها تصديقا في الأخبار،
وتنفيذا في الأحكام،
و"فرضناها" بالتشديد، يعني جعلنا فيها فرائض مختلفة وهو كذلك،
يعني فيها حدود القذف والزنا والاستئذان، وغير ذلك كثير،
ففيها فرائض متعددة، فلهذا جاءت بلفظ (فرض) التضعيف يدل على التكرار..

# فوائد مستنبطة من تفسير سورة النور

{الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ ۖ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ } النور :٢

ثبت عن النبي - صلى الله عليه وسلم - في ابن الرجل الذي زنا بامرأة من استأجره أنه قال له:
"وعلى ابنك جلد مئة وتغريب عام"

وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - جلد وغرب،
وأن أبا بكر جلد وغرب،
وأن عمر جلد وغرب
وهذا القول هو الصحيح أنه يجمع بين الجلد والتغريب.

{الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ ۖ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ } النور :٢

وقال بعض العلماء: إنه لا يغرب؛ لأن التغريب لم يوجد في القرآن، وقد قال اللّه تعالى:
{الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ولا تأخذكم بهما رأفة في دين اللّه إن كنتم تؤمنون باللّه واليوم الآخر وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين} [النور: ٢] ولم يذكر التغريب.
ولكن هذا القول ضعيف؛
لأن ما ثبت بالسنة وجب العمل به، كما يجب العمل بما في القرآن؛ لقول اللّه تعالى:
{من يطع الرسول فقد أطاع اللّه} [النساء: ٨٠]، ولقوله: {ومن يعص اللّه ورسوله فقد ضل ضلالا مبينا} [الأحزاب: ٣٦]، وقوله: {وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا} [الحشر: ٧].
فيجب أن نأخذ بما جاءت به السنة، وإن كان زائدا عما في القرآن،
بل إن ما جاءت به السنة هو مما جاء به القرآن

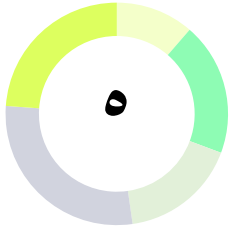


{الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ} النور :٣

هذه الآية الكريمة التي ختمها الله بقوله: {وحرم ذلك على المؤمنين}، تدل على تحريم نكاح الزانية، وتحريم نكاح الزاني، بمعنى أن الزانية لا يجوز للإنسان أن يتزوجها، وأن الزاني لا يجوز للإنسان أن يزوجه ابنته، فإذا عرفنا ذلك؛ فإن من ارتكب هذا العمل فلا يخلو من حالين:

الحال الأولى: أن يكون ملتزما بالتحريم عالما به، ولكنه تزوج الزانية لمجرد الهوى والشهوة، فحينئذ يكون زانيا لأنه عقد عقدا محرما، وهو يعتقده محرما ملتزما بتحريمه، ومعلوم أن العقد المحرم لا يبيح الفرج ولا الاستمتاع به، فيكون هذا الرجل باستحلاله بضع المرأة المعقود عليها وهي زانية وهو يعلم أن ذلك حرام، فيكون فعله هذا زنا، وعلى هذه الحال يتنزل قوله: {إلا زان}.

{الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ} النور :٣

الحال الثانية: ألا يلتزم بهذا الحكم، وأن يقول: هذا ليس بحرام، بل هو حلال، وحينئذ يكون مشركا؛ لأن من أحل ما حرم الله فقد جعل نفسه مشرعا مع الله، مشركا به سبحانه وتعالى؛ ولهذا قال سبحانه وتعالى:

{أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله} [الشورى: ٢١]،

فجعل الله المشرعين لعباده دينا لم يأذن به شركاء،

فهذا الذي شرع لنفسه حل الزانية ولم يلتزم بالحكم الشرعي يكون مشركا، وعليه يتنزل قوله: {أو مشركة}

{الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ} النور :٣

خلاصة القول: أن ناكح الزانية إما أن يكون معتقدا لتحريمها ملتزما به فحينئذ يكون زانيا، وإما أن يكون غير معتقد للتحريم ولا ملتزما به بل هو منكر للتحريم وحينئذ يكون مشركا، لأنه أحل ما حرم اللّه، ولهذا قال اللّه عز وجل: {لا ينكحها إلا زان أو مشرك}، فهو زان إن كان قد التزم بالتحريم واعتقده، أو مشرك إذا لم يعتقد التحريم ولم يلتزم به، وهكذا نقول أيضا فيمن زوج ابنته رجلا زانيا.

ولكن هذا الحكم يزول بالتوبة فإذا تاب الزاني من زناه، وتابت الزانية من زناها، فإنه يزول عنهما هذا الوصف، أي وصف الزاني، كما يزول وصف الفسق عن الفاسق إذا تاب إلى اللّه عز وجل وترك الفسق، فإذا تاب الزاني من زناه أو الزانية من زناها حل نكاحها.

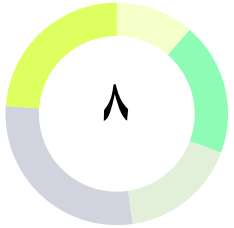


{وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ } النور :٤

في الآية الكريمة رتب الله سبحانه وتعالى على القذف ثلاثة أمور:

الأمر الأول: {فاجلدوهم ثمانين جلدة}.
والأمر الثاني: {ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا}.
والأمر الثالث: {وأولئك هم الفاسقون}.

فهم يجلدون ثمانين جلدة حد القذف، ولا تقبل شهادتهم بعد ذلك أبدا على أي شيء شهدوا،
وهم فاسقون يحكم بفسقهم، ولا يتولون أمرا تشترط فيه العدالة، إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا فإنهم يزول عنهم
وصف الفسق، وكذلك يزول عنهم منع الشهادة على القول الراجح، وأما الحد فلا يسقط عنهم بتوبتهم،
لأنه حق لآدمي، فلا بد من أن ينفذ.

{وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ} النور:٦

الحكمة في تشريع الله جل وعلا؛
لأن هذ الآية مستثناة في الحكم من قوله تعالى:
{والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء
فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا وأولئك هم الفاسقون} [النور: ٤]،
ولو أن هذه الآية بقيت على ما هي عليه لوجب أن يجلد الزوج.

{وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ} النور:٦

الحكمة أن الزوج لا يمكن أن يقذف زوجته بالزنا إلا والأمر كما قال؛ لأن زنا زوجته عار عليه؛ لأنها حرثه، فإذا قذفها بالزنا أصبح الأمر شديدا وعظيما، إذ إن هذا يوجب التشكيك في أولاده عند الناس، ويوجب العار عليه حيث يقال: هذا الرجل ديوث كان يقر الفاحشة في أهله؛ لأن النفوس قد تقول: ليست هذ أول مرة يعثر، فهو لن يعثر إلا في المرة الثانية والثالثة، وما أشبه ذلك، إذ إن الزنا عادة لا يأتي علنا، بل يأتي سرا، والسر لا يظهر في أول مرة.

فلما كان زنا الزوجة عارا على الزوج صار لا يمكن أن يقذف زوجته بالزنا إلا والأمر كما ذكر، ولهذا خص من بين سائر القاذفين بهذا الحكم

{وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ} النور:٦

- أنَّه لا يصح اللّعان إذَا قَذَفَ أجنبيةً ثم تزوجها ،
أي: لو قذفَ امرأةً أجنبيةً ثم تزوَّجها فلا لِعانَ؛ لقَوْلهُ: {يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ} وإنما يحدُّ للقَذْفِ.

- عمومُ الآيَة في قَوْلهُ: {أَزْوَاجَهُمْ} يشملُ ما قبل الدُّخول وما بعده،
فلو عَقَدَ على امرأةٍ ثم رماها بالزِّنَا أُجْرِيَ بينهما اللِّعانُ؛ لأنَّها زوجتُه.

- أنَّ رَمْيَ غيرِ الزَّوْجَة ولو كَانَت الأم أو البنت أو الأخت ممَّن يلحقهم عارُه فهو لَيْسَ كقذف الزَّوْجَة،
بمَعْنى أن الرَّجل لو قَذَفَ أقربَ النَّاس إليْه بالزِّنَا طُبِّقَ عليْه أحكامُ القاذفين الثَّلاثَة السَّابقة بخلاف الزَّوج.

{وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ} النور:٦

أن البدل يجعل له حكم المبدل منه، فلما كانت البينة على الزنا أربعة شهود،
وكان الزوج إذا قذف زوجته بالزنا يعتبر شاهدا،
والتعدد الشخصي في حقه ممتنع، جعل التعدد في نفس الشهادة.

ويكون هذا تقريرا للقاعدة المشهورة المعروفة أن البدل له حكم المبدل منه،
فلما كانت شهادة الزوج على زوجته بالزنا بمنزلة شهادة رجل صار تكرارها بمنزلة تكرار الرجال وتعدد الشهود.

{وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ} النور:٦

تعظيم هذا الأمر بحيث لا يكتفى فيه بالشهادة المجردة؛ بل لا بد من شهادة مقرونة بيمين فيقول: أشهد باللّٰه! أشهد باللّٰه!

لو قال: أشهد باللّٰه إني لصادق هل يجزئ أو لا بد أن يقول: إنه لمن الصادقين؟

قال الفقهاء في هذه المسألة: لا بد أن يكون باللفظ، وفي نفسي من ذلك شيء؛ لأن هذ ليست ألفاظ ذكر يتعبد الإنسان بها، إنما هي ألفاظ يقصد بها إثبات ما شهد به.

{وَالْخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ} النور:٧

وجوب قرن هذ الشهادة المؤكدة باليمين في الخامسة باللعنة بالنسبة للزوج، وبالغضب بالنسبة للزوجة.

وأنه يجب البداءة بشهادات الزوج، والدليل من الآية أنه لما قال: {فشهادة أحدهم}
قال: {ويدرأ عنها العذاب أن تشهد} ولا يتم العذاب عليها إلا إذا شهد الزوج،
هذا من جهة الأثر أو الدليل.
أما من جهة النظر أن الزوج مدع في الحقيقة، وأيهما يبدأ به المدعي أو المنكر؟
الذي يطلب منه إثبات الدعوى هو المدعي، فيقال له: هات بينة،
وإذا لم توجد بينة رجعنا إلى المنكر، وهو المدعى عليه.

{وَالْخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ} النور:٧

الخلاصة: أنه إذا رمى الرجل زوجته بالزنا فلا يخلو الأمر من ثلاث حالات:

- إما أن يقيم بينة فنقيم عليها الحد.
- وإما أن تقر فيقام عليها الحد بالإقرار.
- وإما أن تنكر، وهنا يطلب اللعان.

{وَالْخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ} النور:٧

ثبوت الحد على المرأة بلعان الزوج
إلا إذا أنكرت ولاعنت؛ لقوله: {ويدرأ عنها العذاب أن تشهد}،
وقد تقدم أن العذاب هو الحد، والدليل على ذلك قوله تعالى:
{وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين} [النور: ٢]،
وأما من فسر العذاب بالحبس؛ أي أن تحبس حتى تقر أو تلاعن،
فلا دليل عليه ولا معول عليه

{وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِن كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ} النور:٩

الحكمة في اللعان حيث خص الرجل بالدعاء على نفسه باللعنة،
والمرأة بالدعاء على نفسها بالغضب،
فكون الزوج يلعن نفسه إن كذب لأن في اتهامه إياها بالزنا إبعادا لها عن العفة وعن نفسه وأولاده،
فناسب أن يدعو على نفسه باللعن
الذي هو الطرد والإبعاد.

{وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ} النور:١٠

الفضل من آثار الرحمة في الحقيقة،
لكن الرحمة تكون فيما يضطر إليه العبد، وتكون في الزيادة أيضا،
والفضل في الزيادة فقط، فيكون عطف الرحمة هنا على الفضل من باب عطف العام على الخاص؛
لأن الفضل من آثار الرحمة، لكنه أخص منها؛ إذ إنه زائد على ما يحتاج إليه العبد ويضطر إليه،
وأما الرحمة فتكون فيما يحتاج إليه العبد وفيما زاد على ذلك

{وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ} النور:١٠

بيان فضل اللّٰه ورحمته على عباده بالشرع والقدر؛ لقوله: {ولولا فضل اللّٰه عليكم ورحمته}
فإن هذا يتعلق بالشرع وبالقدر،
أما بالشرع فلولا أن اللّٰه تفضل علينا ورحمنا وشرع للأزواج ما شرع من اللعان لكان الزوج يقع في حرج عظيم؛
لأنه إن تكلم يقام عليه حد القذف، وإن سكت سكت عن أمر عظيم،
لكن من رحمة اللّٰه وفضله أنه شرع اللعان.

كذلك في القدر في قضية المتلاعنين، أنه لولا أن اللّٰه تعالى يحب الستر لفضح المرأة وأظهر آية تدل على صدق الزوج،
أو بالعكس إذا كان الزوج كاذبا، لكن من رحمة اللّٰه أنه سبحانه وتعالى يستر على عباده في الدنيا مثل هذه الأمور
ثم يجازيهم عليها في الآخرة.

{إن الذين جاءوا بالإفك عصبة منكم لا تحسبوه شرا لكم بل هو خير لكم} النور:١١

الصحابة المؤمنون انقسموا بهذا إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: قسم حصل منه ما حصل من الانحراف في هذا الأمر.

القسم الثاني: قسم منهم أنكر ذلك إنكارا بالغا وقال: هذا لا يمكن.

القسم الثالث: توقف وشك في الأمر، لكن الأجلاء من الصحابة والمعظم منهم أنكروا ذلك، كما ذكره أهل العلم

{إن الذين جاءوا بالإفك عصبة منكم لا تحسبوه شرا لكم بل هو خير لكم} النور:١١

ما الخير الذي ظهر في هذا الإفك؟

الجواب: نقول الخير الذي ظهر في هذا الإفك خير ليس له نظير؛ إذ ظهرت براءة أم المؤمنين عائشة - رضي اللّٰه عنها - ونزاهتها ظهورا لا يعادله شيء، شهد اللّٰه لها بالبراءة من فوق عرشه -تبارك وتعالى-.

ثانيا: ظهر بذلك نقاء وطهر فراش النبي - صلى اللّٰه عليه وسلم - وأنه لا يمكن لفراشه - صلى اللّٰه عليه وسلم - أن يتدنس بهذا.

{إن الذين جاءوا بالإفك عصبة منكم لا تحسبوه شرا لكم بل هو خير لكم} النور:١١

ما الخير الذي ظهر في هذا الإفك؟

ثالثا: من الخير، الأجر العظيم الذي ترتب على ما أصاب المؤمنين في هذه الحادثة من الأذى والمشقة والجهد الجهيد، حتى إنه من حكمة اللّه -عز وجل- أن الوحي انقطع شهرا كاملا، لم ينزل على النبي - صلى اللّه عليه وسلم - لأجل أن يتمحص المؤمن من المنافق، ولأجل أن يشتد اشتياق المؤمنين إلى بيان اللّه -سبحانه وتعالى- في هذه القضية العظيمة المهمة، ولأجل أن يزداد أجرهم بهذا في هذه المدة.

ثم إن فيه أيضا من الخير رفعة شأن النبي - صلى اللّه عليه وسلم -، وهذا فوق قولنا: نزاهة فراشه وطهارته، لكون اللّه - سبحانه وتعالى- يدافع بنفسه عنه، ثم فيه أيضا من الخير تأديب المؤمنين وعظتهم بما ينبغي أن يكونوا عليه من عدم إطلاق القول والتجريء على أعراض الأعفاء، إلى غير ذلك

{إن الذين جاءوا بالإفك عصبة منكم لا تحسبوه شرا لكم بل هو خير لكم} النور:١١

أن قذف أمهات المؤمنين كغيرهم يوجب حد القذف ولا يوجب حد الكفر، إلا من قذف عائشة بما رميت به، فإنه يكفر؛ لأنه مكذب للقرآن،

ولهذا قال بعض العلماء: إن من قذف عائشة بما برأها الله به في الكتاب كفر، وجعلوا البقية لهن حكم غيرهن؛ لعموم قوله تعالى: {والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة} [النور: ٤].

لكن الصحيح أنه يكفر لا من أجل قذف المرأة ذاتها،

لكن من أجل حق النبي -عليه الصلاة والسلام

{إن الذين جاءوا بالإفك عصبة منكم لا تحسبوه شرا لكم بل هو خير لكم} النور:١١

كثير من الأشياء يكرهها الإنسان في أمور الدنيا ،
ويتبين له الخير فيها ،
ويمكن أن نعبر عن هذا بأن على الإنسان ألا يأخذ بظواهر الأمور ،
بل عليه أن يتأنى ويتأمل وينظر ويفكر ،
فقد يحسب الشيء شرا وهو خير له

{إن الذين جاءوا بالإفك عصبة منكم لا تحسبوه شرا لكم بل هو خير لكم} النور:١١

كمال غيرة اللّه -عز وجل- على رسول اللّه -صلى اللّه عليه وسلم-؛
لأنه جل وعلا يدافع عن نبيه وعن فراش نبيه هذه المدافعة البليغة، وهذا أيضا من الخير،
ولهذا قال النبي -عليه الصلاة والسلام- لما قال اللّه تعالى: {والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة} [النور: ٤].

قال سعد بن عبادة - رضي اللّه عنه -: كيف أجد إنسانا على أهلي وأنتظر حتى آتي بأربعة شهداء،
واللّه لأضربنه بالسيف غير مصفح؛ يعني بحده، فقال النبي -عليه الصلاة والسلام-:
"أتعجبون من غيرة سعد، واللّه إني لأغير من سعد، واللّه أغير مني"

{لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُم مَّا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ ۚ وَالَّذِي تَوَلَّىٰ كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ} النور:١١

أن المؤمنين يجزون بالإثم في الدنيا؛ لأنهم يقام عليهم الحد، أما المنافقون فعذابهم في الآخرة، ولا يقام عليهم الحد؛
لقوله تعالى: {لكل امرئ منهم ما اكتسب من الإثم والذي تولى كبره منهم له عذاب عظيم}،
فهذا جعل له الإثم، والذي تولى كبره ثبت له عذاب عظيم.

وأن زعماء الشر يعذبون أكثر من مقلديهم ولهذا قال: {عذاب عظيم}
جعله الله -عز وجل- عظيما لأن فاتح الشر والعياذ بالله كل من عمل بشره فعليه مثل وزره،
كما أن فاتح الخير كل من عمل بخير فله مثل أجره ولهذا قال:
{والذي تولى كبره منهم له عذاب عظيم}

{لَّوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَٰذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ} النور:١٢

يجب على المؤمن إبطال الباطل بقلبه وبلسانه،
لا يكفي أنك تعتقد أن هذا ليس بصحيح،
بل يجب أن تبين بطلان هذا الشيء؛
لأن الذي يعتقد أن هذا الأمر غير صحيح ويسكت موقفه سلبي في الواقع
غاية ما هنالك أنه برأ نفسه.

{لَّوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَٰذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ} النور:١٢

أن المؤمنين بعضهم لبعض كالنفس الواحدة فهم شيء واحد ونفس واحدة؛ لقوله: {بأنفسهم خيرا}
فالمراد بقوله: {بأنفسهم} المقذوفون أي: بعائشة والنبي - صلى اللّه عليه وسلم - وصفوان لأنهم مؤمنون،
والمؤمن مع المؤمن كالنفس الواحدة. ويستدلون على ذلك بقول النبي - صلى اللّه عليه وسلم -:
"مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر"
فنجعل المقذوفين هم أنفس هؤلاء المتكلمين.

{لَّوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَٰذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ} النور:١٢

أن ظن السوء بمن يستحقه لا ينافي الإيمان؛ لقوله:
{ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيرا}
فالمؤمن ليس محلا لسوء الظن،
أما غيره من الفساق إذا كان محلا فلا بأس،
فإذا دلت القرائن مثلا على أن هذا الرجل محل لسوء الظن فلا بأس أن نظن به
بل قد يجب على الإنسان أن يتهم الشخص الذي دلت القرائن على اتهامه.

{لَّوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَٰذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ} النور:١٢

وجوب احترام أعراض المؤمنين وألا تعرض لما يسيء إليها وما يخدش المجتمع الإسلامي

لأن هذا الكلام في الحقيقة ليس بضرر على المقذوف فقط لا سيما إذا كان المقذوف له مكانة في المجتمع الإسلامي،

فإن قذفه ليس عيبا عليه شخصيا بل عيبا على الإسلام كله،

فمثلا إذا كنا نتكلم في علماء المسلمين هذا في الحقيقة ليس عيبا شخصيا بل عيب للإسلام كله؛

لأننا إذا عبنا واجهة الإسلام وهم علماؤه فقد عبنا الإسلام كله

{لولا جاءوا عليه بأربعة شهداء فإذ لم يأتوا بالشهداء فأولئك عند الله هم الكاذبون} النور:١٣

- حماية اللّه -عز وجل- للأعراض حيث جعل البينة على الزنا أربعة رجال.

- أن القاذف لا بد أن يأتي بأربعة شهداء وإلا اتهم بالكذب؛ لقوله: {فأولئك عند اللّه هم الكاذبون} فإذا لم يأتوا بأربعة شهداء ثبت عليهم الحد؛ لقوله: {فإذ لم يأتوا بالشهداء} لأنهم كاذبون في دعواهم.

- أن القاضي يحكم بالظاهر؛ فإذا جاءت البينة العادلة فليس للقاضي أن يقول: يجب أن نبحث، ويوجب أيضا أن يتهم الناس أنفسهم ولا أحد يشهد إلا بعد استيفاء الشروط، هذه الفائدة قد تؤخذ من قوله: {لولا جاءوا عليه بأربعة شهداء} فإن الإتيان بها ملزم للقاضي أن يحكم بذلك بمقتضى الشهادة وإن كان الشهود قد يتوهمون وقد يخطئون.

{لولا جاءوا عليه بأربعة شهداء فإذ لم يأتوا بالشهداء فأولئك عند الله هم الكاذبون} النور:١٣

أن النساء لا يقبلن في الشهادة في الزنا ،
وقاس على ذلك أهل العلم جميع الحدود ،
فلا تقبل فيها النساء بل لا بد من شهادة الرجال،
أما النساء فلا يقبلن.

{لولا جاءوا عليه بأربعة شهداء فإذ لم يأتوا بالشهداء فأولئك عند الله هم الكاذبون} النور:١٣

ما الفرق بين الشاهد والقاذف؟

الجواب: الذي يتبين لي هو أن الفرق بين القاذف والشاهد أن القاذف ينشر الزنا على سبيل العيب والقدح؛
أي: يريد القدح بنشر عيبه بين الناس،
والشاهد يشهد به عند القاضي،
ولا يتكلم به عند الناس،
بل يشهد لإثبات الحد عليه لا لعيبه وقدحه.

{لولا جاءوا عليه بأربعة شهداء فإذ لم يأتوا بالشهداء فأولئك عند الله هم الكاذبون} النور:١٣

هل ثبت الزنا في الإسلام عن طريق الشهادة؟

الجواب: ليعلم أنه لم يثبت في الإسلام زنا بطريق الشهادة أبدا والحمد لله
إنما الذي ثبت في الإسلام بطريق الإقرار لأن الشهادة صعبة

# فوائد مستنبطة من تفسير سورة النور

{ولولا فضل الله عليكم ورحمته في الدنيا والآخرة لمسكم في ما أفضتم فيه عذاب عظيم} النور:١٤

- أن الأسباب قد يحصل لها من الموانع ما يمنع تأثيرها ، فقد يجعل اللّٰه تعالى من الموانع ما يمنع حصول الشيء مع تحقق أسبابه؛ لأن الأسباب موجودة وهي المس بعذاب عظيم والمانع من هذا فضل اللّٰه ورحمته.

- عظم منة اللّٰه -سبحانه وتعالى- على المؤمنين حيث يتفضل عليهم ويرحمهم بدفع العذاب المستحقين له، ومنة اللّٰه -عز وجل- غير الفضل والرحمة؛ لأن الفضل والرحمة أثبتناهما صفتين من صفات اللّٰه -جل وعلا-،
- لكن منة اللّٰه على العباد شيء آخر.

{ولولا فضل الله عليكم ورحمته في الدنيا والآخرة لمسكم في ما أفضتم فيه عذاب عظيم} النور:١٤

أن شيوع المعصية بين الناس سبب للعقوبة العامة؛ ؛
لقوله: {لمسكم في ما أفضتم فيه عذاب عظيم}.
وتفاضل العقوبات حسب تفاضل الأعمال؛
لقوله: {عذاب عظيم} لأن بعض العقوبات أشد من بعض،
وأشد اسم تفضيل،
والأحسن أن نقول: تفاوت العقوبات حسب تفاوت الأعمال

{إذ تلقونه بألسنتكم وتقولون بأفواهكم ما ليس لكم به علم وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم} النور:١٥

لا تقل ما ليس لك به علم، ولا تتبع ما ليس لك به علم، فلا بد من أن يكون الإنسان على علم، وهذه تربية من اللّه -عز وجل- تفيد أن الإنسان يتثبت فيما يقول؛ ليكون قوله معتبرا؛ وليسلم من إثم القول بلا علم، لا سيما إذا كان القول على اللّه، فإنه لا أحد أظلم ممن افترى على اللّه كذبا أو كان القول في مثل هذه الأمور الخطيرة التي فيها القدح بالنبي - صلى اللّه عليه وسلم - وآل بيته وأصحابه، وبالتالي القدح في الدين؛ لأنه إذا قدح في الرسول الذي جاء به فهو قدح في نفس الدين الذي أتى به هذا الرسول المقدوح فيه.

{إذ تلقونه بألسنتكم وتقولون بأفواهكم ما ليس لكم به علم وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم} النور:١٥

{وتحسبونه هينا}

في هذه الجملة من تعظيم هذا الأمر ما فيها يعني تحسبون أن القول في هذا الأمر هينا وأنها كلمات تقال وتنقل لكنه عند اللّٰه عظيم، ويتعاظم كلما كان الإنسان المقول فيه أبعد عما قيل فيه،

ولهذا قذف المحصن فيه الحد وقذف غير المحصن فيه التعزير،

يعني لو قذف إنسانا متهما بالزنا وليس عفيفا عزر،

ولو قذف إنسانا معروفا بالعفة وجب فيه الحد كاملا

ولهذا قال: {وتحسبونه هينا وهو عند اللّٰه عظيم}.

{إذ تلقونه بألسنتكم وتقولون بأفواهكم ما ليس لكم به علم وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم} النور:١٥

أن الإنسان يحافظ على ما يقول في غيره مما يقدح فيه،
وإن كان هو لا يعتقده، بل هذا يكون أشد؛
أي: أن يجمع الانسان بين أن يقول شيئا يعتقد أنه كذب
وأيضا يسيء إلى غيره.

# فوائد مستنبطة من تفسير سورة النور

{ولولا إذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا أن نتكلم بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم} النور:١٦

مراعاة المصالح العامة في الشرع والقدر أمر معلوم هذا بالنسبة للولاية والتدبير،
فإذا كان واليا على أمر يجب عليه أن يراعي المصالح،
فتقدم المصالح العامة في الشرع، وتقدم المصالح العامة كذلك في القدر،
فالمطر ينزل وربما يفسد بعض المزارع التي لا يتناسب معها المطر ولكنه للمصلحة العامة نزل.

{ولولا إذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا أن نتكلم بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم} النور:١٦

وصف اللّه -سبحانه وتعالى- أو ذكره ينبغي أن يذكر في كل محل بما يناسبه،
فعندما يكون الأمر يقتضي انتقاص اللّه -عز وجل- نأتي بالتسبيح،
وعندما يكون الأمر موجبا لإظهار فضل اللّه ورحمته نأتي بالحمد
وعندما يشعر الإنسان في نفسه بعلو يأتي بالتكبير،
ولهذا كان الصحابة - رضي اللّه عنهم - إذا علوا نشزا كبروا وإذا نزلوا واديا سبحوا،
فالإنسان عندما يعلو يشعر في نفسه بالكبرياء فيكبر اللّه،
وعندما يهبط، فيقتضي أن يسبح اللّه لينزهه عن السفول.

{يعظكم الله أن تعودوا لمثله أبدا إن كنتم مؤمنين} النور:١٧

أن المؤمن هو الذي ينتفع بالموعظة أما غيره فإنه لا ينتفع؛
لقوله: {يعظكم} وقوله: {إن كنتم مؤمنين}.

وفضل اللّه ورحمته بالعباد حيث كان اللّه سبحانه وتعالي يعظهم عما يضرهم وينافي إيمانهم،
ولا شك أن الذي يعظك ويرشدك وينصحك له فضل عليك

{ويبين الله لكم الآيات والله عليم حكيم} النور:١٨

{الآيات} تنقسم إلى كونية وشرعية.

فالآيات الكونية: هي ما خلقه الله في الكون وقدره كالليل والنهار والشمس والقمر، وهذه ظاهرة للمؤمنين وغيرهم فهم يعرفون أن هذه آيات لا يستطيع البشر أن يأتوا بمثلها.

والآيات الشرعية: لا تتبين وتظهر إلا للمؤمنين؛ قال تعالى: {قل هو للذين آمنوا هدى وشفاء والذين لا يؤمنون} ماذا؟ {في آذانهم وقر وهو عليهم عمى أولئك ينادون من مكان بعيد} [فصلت: ٤٤].

{ويبين الله لكم الآيات والله عليم حكيم} النور:١٨

ينبغي للمؤمن إذا خفي عليه شيء أن يتأمل
لأن الآيات مبينة وظاهرة،
فمثلا إذا خفي عليك حكم شيء من كتاب اللّه فأعد النظر
لأن اللّه قال: {ويبين اللّه لكم}
فالآيات مبينات، وخفاؤها على الإنسان في بعض الأحيان يدل على قصوره إما في العلم أو الفهم أو التدبير.

{إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة والله يعلم وأنتم لا تعلمون} النور:١٩

إن الآية هذه فيمن يحب أن تشيع الفاحشة لا فيمن أشاعها، لكن هل عليه حد في الدنيا أعني الذي يحب أن تشيع الفاحشة فقط مع أنه هو ما أشاعها؟ نعم ليس عليه حد؛ لأن مجرد محبة الإنسان لشيوع الفاحشة في المؤمنين ليس بقذف، فلا يقام عليه الحد، لكن يعذب أو يعاقب بما يسميه أهل العلم التعزير.

فالتعزير يردعه وأمثاله عن هذا العمل، فإذا أقيم عليه الحد لمعصية من المعاصي فإنه يكون كفارة له كما ثبت ذلك عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فالحد يجب إقامته؛ لأن الحدود فرائض لا بد من إقامتها، والتعزير بعض العلماء يقول: لا يجب، ومنهم من يرى أنه يرجع إلى اجتهاد الإمام، فالإمام إذا رأى أنه لا يقام فلا يقيمونه، فإذا فرضنا أن الإمام اجتهد سواء أخطأ في اجتهاده أم أصاب ولم يقم الحد عليه هذا معناه أنه يعاقب في الآخرة ولابد.

{إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة والله يعلم وأنتم لا تعلمون} النور:١٩

علم الانسان قاصر ناقص محدود بخلاف علم اللّٰه سبحانه وتعالى،
وفي هذا إشارة إلى أنه لا يجوز للإنسان أن يتكلم بمثل هذه الأمور حتى يكون لديه علم،
وإذا كان لديه علم أيضا فإنه يجب أن يتبع المصالح في ذلك.

{إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة والله يعلم وأنتم لا تعلمون} النور:١٩

أن محبة الخير للمسلمين ودفع الضرر والفواحش عنهم فيه ثواب؛
لأنه إذا كان في محبة الفاحشة عذاب عظيم ففي كراهة شيوع الفاحشة ثواب،
ويكن أن نأخذ هذا من قول الرسول - صلى اللّه عليه وسلم -: "وفي بضع أحدكم صدقة"، قالوا: أو يأتي أحدنا شهوته ويكون له أجر؟ قال: "أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه وزر، كذلك لو وضعها في حلال كان له أجر"

يعني يؤخذ القياس من العكس.

{ولولا فضل الله عليكم ورحمته وأن الله رءوف رحيم} النور:٢٠

{وأن اللّه رءوف رحيم}
الرأفة هي الرحمة المتضمنة للرقة البالغة، يعني أخها أخص من الرحمة المطلقة،
رحمة وزيادة ولهذا قال: {رحيم} فجمع بين الأخص من حيث المعنى والأعم،
فالرحمة أعم من الرأفة فكل رأفة رحمة ولا عكس
لأنها أي الرأفة رحمة من نوع خاص تقتضي زيادة في الرحمة وعناية به

{يا أيها الذين آمنوا لا تتبعوا خطوات الشيطان ومن يتبع خطوات الشيطان فإنه يأمر بالفحشاء والمنكر} النور:٢١

النهي عن اتباع خطوات الشيطان، لأن اللّه نهى عن اتباع خطوات الشيطان،
ثم ذكر ما يؤيد هذا النهي من التحذير حيث بين أن الشيطان وقع في الفحشاء والمنكر؛
لأن الشيطان {يأمر بالفحشاء والمنكر} ولهذا كل عاقل إذا علم أن الشيطان يأمر بالفحشاء والمنكر
لا يسوغ له أن يتبع خطواته

{يا أيها الذين آمنوا لا تتبعوا خطوات الشيطان ومن يتبع خطوات الشيطان فإنه يأمر بالفحشاء والمنكر} النور:٢١

العلامة البينة الظاهرة لأوامر الشيطان، والعلامة هنا واضحة، فإذا قال الإنسان: ما هي العلامة على ما يأمر به الشيطان؟

الجواب: إذا وقع في قلبك الهم بفعل الفحشاء والمنكر فلا تحتاج أن تقول من الذي أمرني بهذا؟ فالذي أمرك به الشيطان، فهذه علامة ظاهرة على أوامر الشيطان،
على العكس من ذلك إذا كان أمر بالمعروف ونهي عن منكر فهو من أوامر الملك الذي وكله الله بالإنسان لأن الله جعل للإنسان قرينا من الملائكة كما قال النبي عليه الصلاة والسلام: "إن للشيطان لمة بابن آدم وللملك لمة"

# فوائد مستنبطة من تفسير سورة النور

{وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنكُمْ وَالسَّعَةِ أَن يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ۖ} النور:٢٢

القريب له حق، والنفقة ليست لازمة، النفقة شيء ثان،
النفقة لا تجب إلا على الوالد، وحق القريب أعم.

وأن الإساءة من الشخص لا توجب إسقاط حقوقه فإذا أساء فليس معنى ذلك أننا نسيء إليه بترك ما يجب علينا فتكون إساءته على نفسه، ونحن علينا ما يجب.

{وليعفوا وليصفحوا ألا تحبون أن يغفر الله لكم والله غفور رحيم} النور:٢٢

فقد يدعي هذا كل واحد يقول: أنا أحب أن يغفر لي ومع ذلك هو منهمك في المعاصي من ترك الواجب وفعل المحرم
وهو يقول: أنا أحب أن يغفر لي، ومحبته هذه ليست صادقة
لأن من أحب شيئا سعى في الوصول إليه
ولهذا قال اللّٰه تعالى: {ألا تحبون أن يغفر اللّٰه لكم}
فإذا كنتم تحبون ذلك فاعفوا واصفحوا عن غيركم،
فإن من عفا وصفح عن غيره غفر اللّٰه له.

{وليعفوا وليصفحوا ألا تحبون أن يغفر الله لكم والله غفور رحيم} النور:٢٢

ما الفرق بين العفو والصفح؟

الجواب: العفو بمعنى التجاوز، يعني أن اللّه إذا عفا عنه فقد تجاوز عنه،
وقد يكون الصفح بدون عفو كما لو أعرض الإنسان عن هذا الاعتداء لكن قلبه مملوء على صاحبه ولم يعف عنه،
وقد يكون العفو بدون صفح بأن يتجاوز ولا يعاقبه على ذنبه
ولكنه ليس معرضا عن هذا الذم كلما جاءت مناسبة ذكره، ولهذا أمر اللّه بالأمرين جميعا.

{إن الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات لعنوا في الدنيا والآخرة ولهم عذاب عظيم} النور:٢٣

عظم القذف للمحصنات الغافلات،
وقد ثبت عن النبي - صلى الله عليه وسلم - انه من الكبائر
فقال: "اجتنبوا السبع الموبقات -وذكر منهن- قذف المحصنات الغافلات المؤمنات"

{يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ} النور:٢٤

اللسان يشهد على الإنسان لكن كيف يشهد؟

يقول لهذا القاذف للمحصنة الغافلة المؤمنة: إنك قذفتها، لسانه نفسه يقول: إنك قذفتها، مع أن العمل في الدنيا عمل اللسان في الحقيقة، ومع ذلك يشهد اللسان على صاحبه بهذا القول الذي هو القذف.

قوله: {وأيديهم} أيضا تشهد عليهم {وأرجلهم} كذلك تشهد عليهم، وقد ذكر الله سبحانه وتعالى أن هذه الأعضاء تشهد على الإنسان يوم القيامة وكذلك ذكر أن الجلود تشهد أيضا وأنه يحصل محاورة بين الإنسان وبين جلده قال تعالى:
{وقالوا لجلودهم لم شهدتم علينا قالوا أنطقنا الله الذي أنطق كل شيء وهو خلقكم أول مرة وإليه ترجعون (٢١)} [فصلت: ٢١].

{يومئذ يوفيهم الله دينهم الحق ويعلمون أن الله هو الحق المبين} النور:٢٥

الدين إذن يطلق ويراد به العمل والجزاء على العمل
ومنه قولهم: كما تدين تدان،
يعني كما تعمل تجازى،
إذن معنى {دينهم} أي: جزاء عملهم.

{يومئذ يوفيهم الله دينهم الحق ويعلمون أن الله هو الحق المبين} النور:٢٥

ما معنى كون اللّٰه حقا؟

الجواب: أولا: وجوده حق أي: ما يستحقه من الحقوق حق كالعبادة مثلا فهو الإله الحق، ما صدر عنه من خبر أو حكم فهو حق.

إذن فهو الحق في ذاته وجودا واستحقاقا وكذلك أحكاما ،
فاللّٰه سبحانه وتعالى موجود حقا وهو المستحق لما يختص به حقا لا يشاركه أحد فيه ،
وهو سبحانه وتعالى لا يصدر عنه إلا الحق يعني أحكامه ، وأفعاله كلها حق.

{يومئذ يوفيهم الله دينهم الحق ويعلمون أن الله هو الحق المبين} النور:٢٥

وجه الأحقية لله عز وجل من وجوه ثلاثة:

أولا: لوجوده فإن وجوده حق فهو أحق الأشياء وجودا ولهذا جميع الفطر السليمة تشهد به وكذلك العقول الصريحة، يعني الخالصة من الشبهات والشهوات تشهد به،

ثانيا: وكذلك أيضا ما يصدر عنه فهو حق، ما يصدر عنه من خبر أوحكم فما أخبر به فهو حق وما حكم به فهو حق سواء كانت الأحكام هذه تشريعية وهو ما يشرعه للعباد، أو جزائية وهو ما يجازي به العباد.

والثالث: أفعاله كلها حق

{الخبيثات للخبيثين والخبيثون للخبيثات والطيبات للطيبين والطيبون} النور:٢٦

من حكمة اللّٰه سبحانه وتعالى أنه جعل الأشياء متناسبة متشاكلة،
كل شيء له ما يناسبه في الدنيا وفي الآخرة،
كما قال تعالى: {احشروا الذين ظلموا وأزواجهم وما كانوا يعبدون (٢٢)} [الصافات: ٢٢]،
أزواجهم يعني أشكالهم ونظراءهم،
وكل شيء من حكمة اللّٰه سبحانه وتعالى أنه جعله يشاكل الآخر ويميل إليه.

{الخبيثات للخبيثين والخبيثون للخبيثات والطيبات للطيبين والطيبون} النور:٢٦

القواعد العامة لا ينقضها اختلاف فرد من أفرادها، فقد تتوفر الأسباب لكن توجد معها موانع تمنع هذه الأسباب،
كما يرد علينا كثيرا أن الشارع جعل هذا الأمر سببا لكن قد يتخلف حكمه
لوجود مانع أقوى من السبب،
وكذلك في بعض الأحكام الشرعية قد توجد أسباب الصحة وأسباب الاستحقاق،
لكن يوجد مانع يمنعها،
وهذا كثير في الأحكام الشرعية، وفي الأخبار، وفي القواعد العامة

{الخبيثات للخبيثين والخبيثون للخبيثات والطيبات للطيبين والطيبون} النور:٢٦

يجب على الإنسان أن ينزل الناس منازلهم، فلا يصف الطيب بالخبث، ولا الخبيث بالطيب،
لأن في هذا معاكسة للقدر والشرع معا،
مع أنه يتضمن مفاسد حين تصف شخصا خبيثا بالطيب
فتكون بذلك رفعت عنه وصفه كذبا وزورا،
ثم إنك لو فعلت هذا تكون قد خدعت الناس به،
فالطيب يوصف بالطيب، والخبيث يوصف بالخبث،
ولا يجوز للإنسان أن يتعدى ذلك.

{الخبيثات للخبيثين والخبيثون للخبيثات والطيبات للطيبين والطيبون} النور:٢٦

فيها دليل على أن اللّٰه سبحانه وتعالى يبرئ أهل الرجل الطيب العفيف من الخبث؛
لأن الطيبات للطيبين، والطيبون للطيبات، وهذا من حكمة اللّٰه عز وجل، أن الإنسان كلما كان طيبا نظيفا وطاهرا،
فإن اللّٰه سبحانه وتعالى يهيئ له أهلا بهذه المثابة جزاء وفاقا،
والأمر كذلك بالعكس فيما لو كان خبيثا، ولا سيما فيما يتعلق بالعفة.

وهذا شيء لو تأمله الإنسان لوجده كثيرا، لا نقول أنه مطلق وعام،
فهذا لا يمنع أن يكون هناك حالات مستثناة، وإنما هذا هو الغالب في الواقع،
أن المرء ذا الخلق الخبيث يكون أهله كذلك؛ لأنه لم يحم نفسه حتى يحميه اللّٰه عز وجل.

{أُولَٰئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ ۖ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ} النور:٢٦

نفهم من هذا أن هؤلاء الذين قيل عليهم ما قيل قد حصل لهم تكفير سيئات ومغفرة ذنوب وكذلك رفعة درجات،
وهذه أيضا فرد من أفراد القاعدة العامة
من أنه لا إنسان يصيبه هم ولا غم ولا أذى إلا كفر اللّٰه عنه بذلك حتى الشوكة يشاكها، يكفر اللّٰه بها عنه.

{أُولَٰئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ ۖ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ} النور:٢٦

هل يرفع للمرء بما يؤذيه درجات؟

نقول: لو أنه تلقى هذا الأذى بالصبر عليه فإنه يرفع له بها درجات، وإلا كانت تكفيرا لسيئاته فقط؛
ووجه ذلك أن ما أصابه من الأذى ليس بيده، وإنما من الله عز وجل،
وعليه فإن الله سبحانه وتعالى لن يجمع على المرء بين العقوبتين،
فيكفر بها عنه من سيئاته، ثم إذا هو صبر على هذا الأذى يكون قد حصل منه فعل فيجزى عليه خيرا.

{يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها ذلكم خير لكم لعلكم تذكرون} النور:٢٧

ما الخيرية التي تترتب على الاستئذان والتسليم إذا أردنا دخول بيوت غير بيوتنا؟

فالجواب: الخيرية في هذا فيما يلي:

١ - أنك لا تكشف محارم البيت، فإن كل أهل بيت لا يحبون أن يدخل عليهم أحد وهم في حال لا يحبون أن ينظر إليهم أحد فيها.
٢ - ألا يقع صاحب البيت في إحراج لو دخل عليه أحد دون استئذان ولا على رغبة منه.
٣ - لأن هذا أقرب لتهيؤ صاحب البيت واستعداده، حتى لا يظن الداخل أنه قد أهانه.

{يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها ذلكم خير لكم لعلكم تذكرون} النور:٢٧

ما الخيرية التي تترتب على الاستئذان والتسليم إذا أردنا دخول بيوت غير بيوتنا؟

٤ - براءة الإنسان من التهمة، وهذا من أهم فوائد الاستئذان، فلو دخل المرء على بيت بدون استئذان فقد يتهم مثلا بالسرقة، أو بإرادة الفاحشة.

٥ - وفيه تأمين أهل البيت بالسلام من شر هذا الداخل، مع الدعاء لهم بالسلامة، فالسلام معناه أنك تدعو لهم بالسلامة، إذن فمن الأحرى والأولى أنك لن تضرهم، بل ستحرص على سلامتهم،

ولهذا قال العلماء: لو سلم المسلم على كافر فإن هذا تأمين له.

٦ - فيه الإحسان لأهل البيت بالسلام عليهم.

٧ - وفيه أن الداخل قد كسب أجرا بهذا السلام، فالمسلم إذا قال لأخيه المسلم: "السلام عليكم" فاز بعشر حسنات والعاقل لا يفرط في عمل يفوز به بحسنات، ولا يزهد في الحسنات إلا جاهل أو متهاون.

{فإن لم تجدوا فيها أحدا فلا تدخلوها حتى يؤذن لكم وإن قيل لكم ارجعوا فارجعوا هو أزكى لكم والله بما تعملون عليم} النور:٢٨

في هذه الآية من بيان صراحة الإسلام، وآدابه، ما فيها، وأن الإنسان ينبغي أن يكون صريحا غير ملتو،
فإن كنت أرغب أن تدخل فآذن لك، وإن كنت لا أرغب أقول: ارجع،
وهذا كثير من الناس لا يفعله، ولكن الشرع يبيحه للإنسان،
فيجوز أن تقول لمن استأذن عليك: ارجع، وإذا رجع كان ذلك أزكى له.

وكذلك عليك لو استأذنت أحدا فطلب منك الرجوع أن ترجع، ولا تأنف من ذلك؛ لأنه أزكى لك،
وأولى بك من أن يأذن لك على مضض منه، أو يترك شيئا مهما يشغله فيلقاك وهو متأذ.

{فإن لم تجدوا فيها أحدا فلا تدخلوها حتى يؤذن لكم وإن قيل لكم ارجعوا فارجعوا هو أزكى لكم والله بما تعملون عليم} النور:٢٨

الفائدة من كون اللّه سبحانه وتعالى يعلمنا بأنه عليم بأعمالنا هي الحذر،
كما قال تعالى: {واعلموا أن اللّه يعلم ما في أنفسكم فاحذروه} [البقرة: ٢٣٥]،
فالحذر منه سبحانه وتعالى إذا عملنا معصية،
وكذلك يوجب الرغبة فيما عنده إذا عملنا طاعة لعلمنا أنه عز وجل يعلم ما نفعل من خير وسيجازينا عليه،
وأن اللّه سبحانه وتعالى لا يضيع عمل عامل.

{ليس عليكم جناح أن تدخلوا بيوتا غير مسكونة فيها متاع لكم والله يعلم ما تبدون وما تكتمون} النور:٢٩

البيوت على ثلاثة أقسام:

القسم الأول: بيوت مسكونة فيها أهلها، فالواجب فيها الاستئذان والسلام.
القسم الثاني: بيوت ليس فيها أحد، لكنها مسكونة، فهذه أيضا لا بد فيها من الاستئذان، ولا ندخلها حتى يؤذن لنا.

القسم الثالث: بيوت غير مسكونة، فهذه إن كان فيها متاع لنا فليس علينا جناح في دخولها، وظاهره إن لم يكن لنا فيها متاع فإنه لا يجوز دخولها؛ والسبب أنها وإن كانت غير مسكونة لو دخلناها وليس لنا فيها متاع لأوجب ذلك التهمة من جهة، ويوجب أيضا المخاصمة مع صاحبها، إذ البيت له وليس لغيره دخوله أو التصرف فيه بدون إذن صاحبه.

{قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكى لهم إن الله خبير بما يصنعون} النور:٣٠

قوله: {للمؤمنين} ولم يقل: "للناس"
لأن الإيمان هو الذي يقتضي القبول، فالمؤمن هو الذي يقبل ما كلف به،
وفيه أيضا من الإغراء على الامتثال ما فيه،
أي أنه لإيمانهم فهم الجديرون بهذه العناية
وهذا التوجيه الرباني، أما غير المؤمن فلا يمتثل

{قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكى لهم إن الله خبير بما يصنعون} النور:٣٠

هل غض البصر واجب دائما؟

الجواب: غض البصر ليس واجبا دائما بل هو جائز،
لكن لماذا كان غض البصر جائزا وحفظ الفرج كله واجب؛
قالوا: لأن غض البصر من باب إيجاب الوسائل، يعني من باب سد الذرائع،
تحريم إطلاق البصر من باب سد الذرائع،
ولذلك يجوز إذا كانت المصلحة في فعله بخلاف حفظ الفرج.

{وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا} النور:٣١

كل من تأمل الزينة وجدها في الزينة الخارجية لا فيما زين الله به المرأة، وعلى هذا يكون الاستثناء عائدا على ما يبدو من الثياب التي لا بد من ظهورها وذلك لأنها لو حرم عليها حتى الثياب التي تبدو ولا بد من ظهورها لوجب عليها أن تبقى في البيت، إذ لا يمكن تطبيق هذا الأمر إلا بذلك، وهذا أمر لم يكلف الله به.

إذن تبين أن الراجح في قوله: {إلا ما ظهر منها} ما ظهر من اللباس يعني مثل ما مثل به ابن مسعود - رضي الله عنه - الجلباب والرداء والعباءة وما أشبهه، يعني الشيء الذي لا بد من ظهوره وظهوره ضروري فهو مباح، ويدل لذلك أيضا ما تقدم من الأدلة على أن الزينة لا تستعمل إلا فيما يتزين به الإنسان من لباس وغيره، ويؤيده أيضا أنه قال: {إلا ما ظهر منها} ولو كان المراد الوجه والكفين لقال: إلا ما أظهر منها، أما ثياب الجمال فهي من الزينة الخفية.

{وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ} النور:٣١

إن الله سبحانه وتعالى أمر أن تضرب المرأة بخمارها على جيبها ، ولازم ذلك أن ينزل من رأسها إلى الجيب.

فهل المراد بضرب الخمار على الجيب أن يكون من تحت الوجه بحيث يبقى الوجه مكشوفا والجيب مستورا ، أو أن المعنى أن تضرب بالخمار على الجيب مارا بالوجه ، لأن هذا هو الأقرب لأن الخمار ينزل من أعلى لأنه فوق الرأس ، ثم الجيب إذا وجب ستره فالوجه من باب أولى ، وكان النساء في الجاهلية على حسب ما قاله بعض المفسرين كانت المرأة تسدل الخمار من وراءها ولا يقرب وجهها ولا جيبها ، ولهذا أمر الله تعالى النساء أن يضربن بخمرهن على جيوبهن ، وعند من يرى أن المراد بالزينة الوجه والكفان يقول: تضرب بخمارها على جيبها من أسفل فتغطي الجيب وتكشف الوجه مع أن الوجه أعظم فتنة من الجيب.

{وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} النور:٣١

كرم اللّٰه تعالى وفضله، نأخذ الكرم والفضل من محبته للتوبة،
يعني كونه يحب أن يتوب الناس حتى لا يعاقبهم يدل على كرمه وفضله
وأن رحمته سبقت غضبه،
بخلاف من لا رحمة عنده

{وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} النور:٣١

أن التوبة من مقتضيات الإيمان؛ لقوله: {أيه المؤمنون}، صحيح أن الإيمان لا بد أن يحمل صاحبه على التوبة،
ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام: "لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن"
انظر متى ينتفي عنه الإيمان؟ حين يزني،
لا يمكن لإنسان مؤمن حقيقة إلا ويترك ما حرم اللّٰه عليه ويفعل ما أوجب اللّٰه عليه، واعلم أنه إذا وقعت منك معصية فإن ذلك من لازم نقص إيمانك،
ولهذا كان مذهب أهل السنة والجماعة رحمهم اللّٰه أن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية،
هذا مذهب أهل السنة والجماعة ونحن منهم إن شاء اللّٰه.

{وَآتُوهُم مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ} النور:٣٣

انظر قوله: {من مال اللّه الذي آتاكم} لم يقل: "من مالكم" إشارة إلى أنكم وإن آتيتموهم فالمنة للّه سبحانه وتعالى؛ لأن المال مال اللّه سواء قلنا: إنه مال شرعي للّه وهو الزكاة — هذا إذا قلنا بأن الأمر موجه لغير الأسياد- أو أن المال الذي هو مال للّه غير شرعي مال اللّه قدرا، وهو مال الإنسان الذي يتصرف فيه تصرف المالك في ملكه فإنه في الحقيقة مال اللّه، وكأن في الآية إشارة إلى أنه لا فضل لكم، واحمدوا اللّه سبحانه وتعالى أن أعطاكم مالا فأعطوا هؤلاء المكاتبين من مال اللّه الذي آتاكم.

{لِّتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا} النور:٣٣

في قوله: {الحياة الدنيا} إشارة إلى أن هناك حياة أخرى وهي حياة الآخرة، والدنيا هل هي من الدنو المعنوي أو من الدنو الزمني أو منهما جميعا؟ منهما جميعا، فهي من الدنو الزمني لأنها سابقة على الآخرة، ومن الدنو المعنوي لأنها أقل بكثير من الآخرة، قال تعالى: {بل تؤثرون الحياة الدنيا (١٦) والآخرة خير وأبقى (١٧)} [الأعلى: ١٦، ١٧]، وأخبر النبي - صلى الله عليه وسلم -: "موضع سوط أحدكم في الجنة خيرو من الدنيا وما فيها" "، موضع السوط يعني ما يقارب مترا خير من الدنيا وما فيها، أي دنيا هي؟ هل هي دنياك التي تعيشها أنت أو كل الدنيا؟ كل الدنيا من أولها إلى آخرها مهما طاب عيشها، فموضع سوط أحدنا في الجنة خير منها وما فيها، فهي دنية بالنسبة للمرتبة.

إذن الدنيا زمنا ومعنى، أو إن شئت فقل: مرتبة وهي المعنى، فكيف يريد الإنسان هذا العرض الزائل من هذه الحياة الدنيا على حساب الحياة الآخرة، لا شك أن هذا نقص في العقل أو نقص في الإيمان، أما رجل مؤمن لا يمكن يفضل الدنيا على الآخرة إطلاقا

{وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِّتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا} النور:٣٣

أن المكره على فعل الشيء لا يلحقه إثمه،
ويكون في هذا رد على من فرق من أهل العلم بين الإكراه على القول والإكراه على الفعل،
فمن العلماء من فرق بين الإكراه على الفعل والإكراه على القول،
وقال: إن الإكراه على القول لا يترتب عليه مقتضاه، والإكراه على الفعل يترتب عليه مقتضاه.

ولكن الصحيح أنه لا فرق وأن كل من أكره على قول أو فعل فإنه لا حكم لفعله ولا لقوله، يدل على ذلك مع هذه الآية قوله تعالى: {من كفر باللّه من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ولكن من شرح بالكفر صدرا فعليهم غضب من اللّه ولهم عذاب عظيم (١٠٦)} [النحل: ١٠٦]،

{وَلَقَدْ أَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ مُّبَيِّنَاتٍ وَمَثَلًا مِّنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُمْ وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ} النور:٣٤

في قوله: {أنزلنا}، أي: بالوحي الشرعي لأنه ينزل حقيقة من العلو إلى السفل؛
ولأنه ينزل من الله عز وجل على قلب النبي عليه الصلاة والسلام، فهو نزول حقيقي

وقوله: {مبينات} أي: تبين الحق من الباطل وتفصل بينهما وتميز بينهما، ثم أيضا تبين الأحكام بنفسها، لكن منها ما يحتاج إلى بيان من غيره ومنها ما هو بين بنفسه، ففي هذا إشاره إلى أنه لا يوجد في الشرع أمر مشكل بحسب الواقع؛ لأن الإشكال الذي يقع في المسائل الشرعية ليس لقصور في النصوص ولكن لقصور في الفهم أو قصور في العلم، قد يكون الإنسان قاصر العلم لا يحيط بالنصوص كلها وقد يكون قاصر الفهم، ومن ثم يحصل الإشكال، أما مع العلم والفهم التام فإنه لا يمكن أن يوجد إشكال في الشريعة، ولذلك أحيانا تعرض لي مسألة وأجد فيها إشكالا، ثم في زمن آخر تعرض لي نفس المسألة ولا أجد فيها إشكالا؛ لأن صفاء الذهن وأحوال الإنسان لها تأثير بالغ في فهم النصوص.

{وَلَقَدْ أَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ مُّبَيِّنَاتٍ وَمَثَلًا مِّنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُمْ وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ} النور:٣٤

ذكر شيخ الإسلام رحمه الله عبارة في (العقيدة الواسطية)
قال: "ومن تدبر القرآن طالبا للهدى منه؛ تبين له طريق الحق"
هذه في الحقيقة عبارة تكتب بماء الذهب، وإن كان الذهب لا يستعمل مدادا لكن قصدي هذه عبارة ممتازة، من تدبر القرآن طالبا الهدى منه تبين له طريق الحق فلابد من هذين الأمرين.

{الله نور السماوات والأرض مثل نوره كمشكاة فيها مصباح المصباح في زجاجة الزجاجة كأنها كوكب دري يوقد من شجرة مباركة زيتونة لا شرقية ولا غربية يكاد زيتها يضيء ولو لم تمسسه نار نور على نور يهدي الله لنوره من يشاء ويضرب الله الأمثال للناس والله بكل شيء عليم} النور:٣٥

أهل السنة والجماعة فقالوا: إن الآية على حقيقتها وعلى ظاهرها، وأن اللّه سبحانه وتعالى نور السموات والأرض لكن النور نوعان: نور هو ذات الباري جل وعلا وصفاته وآياته وأحكامه وكلامه لما يحصل به من الهداية، أي أن أصل النور هو الذي يهتدي به كقول الخنساء

..... ... كأنه علم في رأسه نار

وهذا غير مخلوق، ونور آخر حسي مخلوق، منفصل بائن عن اللّه، فالنور الذي نراه في الشمس، وفي القمر، وفي النجوم، وفي السرج هذا من النور الحسي المخلوق ثم النور المخلوق منه أيضا: حسي ومعنوي، فالحسي الذي مثلنا به والمعنوي ما ذكره اللّه تعالى بقوله: {مثل نوره كمشكاة} إلى آخره.

**المرجع/** كتاب تفسير القرآن الكريم - محمد بن صالح العثيمين ط/ دار ابن الجوزي — تفسير سورة النور ص ٢٣٨

{الله نور السماوات والأرض مثل نوره كمشكاة فيها مصباح المصباح في زجاجة الزجاجة كأنها كوكب دري يوقد من شجرة مباركة زيتونة لا شرقية ولا غربية يكاد زيتها يضيء ولو لم تمسسه نار نور على نور يهدي الله لنوره من يشاء ويضرب الله الأمثال للناس والله بكل شيء عليم} النور:٣٥

فالطريق السليم أن نقول: نور اللّه سبحانه وتعالى ليس مخلوقا، ليس كنور القمر الذي جعله اللّه تعالى فيه، قال تعالى: {وجعل القمر فيهن نورا} [نوح: ١٦]، وليس كنور المصباح،
وليس كالنور الذي يكون في قلب المؤمن من العلم والهداية والإيمان،
ولكن النور حقيقي للّه سبحانه وتعالى فهو نور وصفاته نور وكذلك آياته نور سماها اللّه تعالى نورا لأن اللّه تعالى وصف نفسه بهذا الشيء، ولكن ليس كالنور الذي نتصوره أو نتخيله فإن النبي - صلى اللّه عليه وسلم - يقول: "حجابه النور لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه"
، يعني لأحرقت سبحات وجهه كل شيء لأن بصره ينتهي إلى كل شيء.

{نور على نور يهدي الله لنوره من يشاء ويضرب الله الأمثال للناس والله بكل شيء عليم} النور:٣٥

قوله: {نور على نور} ما هو النور الذي على نور؟ النور نور هذا المصباح على نور ما في الزيت، فإن هذا الزيت أصله فيه إنارة يعني {يكاد زيتها يضيء ولو لم تمسسه نار} فكيف إذا أصابته النار؟ كذلك نور الإيمان في القلب، مثل نور الزيت، ونور العلم والهداية مثل النار التي تصيب هذا الزيت وهذا مثل تقريبي وإلا فنور الإيمان والعلم في قلب المؤمن أشد وأبلغ لكن لضرب الأشياء المعقولة بالأشياء المحسوسة تقريبا فقط لا تحقيقا ومساواة بل بينهما فرق.

{ويضرب الله الأمثال للناس والله بكل شيء عليم} النور:٣٥

اللّه تعالى يضرب الأمثال للناس، إما أن يضرب حسيا بحسي، أو معنويا بمعنوي، أو معنويا بحسي، وأحيانا يضرب الغائب بالحاضر، والغالب أن اللّه يضرب الأمثال بأمر حسي إذا كان الأمر معنويا، وإذا كان الأمر الحسي أمرا مستبعدا أو منكرا فإنه يضربه بحسي معلوم، وذلك لتقريب الأمر إلى أذهان الناس

{فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ} النور:٣٦

فضيلة وشرف المساجد؛
لأنها محل ذكر اللّه عز وجل وتعظيمه فيه؛ لقوله: {أذن اللّه أن ترفع ويذكر فيها اسمه}؛
فإن قوله: {أذن اللّه أن ترفع ويذكر فيها اسمه} يدل على شرفها؛
لأن المكان يشرف بشرف العمل فيه،
كما أن الزمان أيضا يشرف بشرف العمل فيه.

{رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ۙ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ } النور:٣٧

كلما قوي الصارف ولم ينصرف الإنسان فهو أكمل ممن لا صارف له،
فهؤلاء الرجال لو كانوا لا يعرفون التجارة ولا يستطيعون التجارة
قلنا: إن لجوءهم إلى بيوت الله من باب الضرورة يعني لأجل أن يقضوا الوقت عن أنفسهم ويتسلوا بذلك،
لكنهم قوم لهم تجارة،
فالصارف عن ذكر الله في المساجد موجود وهو التجارة،
لكنهم مع ذلك لا تلهيهم

{رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ۙ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ } النور:٣٧

جواز الاتجار؛ وجهه أنه أثبت أنهم يتجرون في مقام المدح، ولو كان الاتجار حراما أو مذموما ما صح أن يؤتى به في سياق المدح فالتجارة لا بأس بها، فلا يقال للإنسان لا تتجر ولا تعمل، ولكن على كل حال للناس أغراض في تجارتهم، بعضهم يريد بالتجارة أن تكون وسيلة له إلى الآخرة، وبعضهم يريدون بالتجارة الدنيا فقط.

واختلاف الناس في هذا باب واسع، فمن اتجر ليكسب مالا يعين به محتاجا ويتقرب به إلى الله ويفعل به مشاريع الخير هذا يحمد عليه، ولهذا جعله النبي - صلى الله عليه وسلم - قريبا للعلم النافع؛ حيث قال: "لا حسد إلا في اثنتين، رجل أعطاه الله مالا فسلطه على هلاكه في حقه، ورجل آتاه الله حكمة فهو يعمل بها ويقضي بها"

{رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ۙ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ } النور:٣٧

فضيلة إقامة الصلاة، وأن لها مزية على غيرها، فالصلاة هي من ذكر اللّه، فخصها بالذكر من بين الذكر، والتخصيص بعد التعميم يدل على فضيلة المخصص ومزيته، قال تعالى: {تنزل الملائكة والروح فيها} [القدر: ٤]، الروح: جبريل؛ خصه بالذكر مع أنه من الملائكة لشرفه وفضله، فتخصيص إقامة الصلاة بعد ذكر ما هو أعم دليل على مزيتها، وكذلك أيضا فضيلة إيتاء الزكاة؛ وهاتان العبادتان هما أفضل العبادات بعد التوحيد والرسالة، فإقامة الصلاة الركن الثاني، وإيتاء الزكاة الركن الثالث، ودائما يقرن اللّه سبحانه وتعالى بينهما في القرآن.

{رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ۙ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ } النور:٣٧

أن من تعبد لله خوفا فهو محمود؛ لقوله: {يخافون يوما} لهو، وقد أثنى الله على من تعبد خوفا منه من العذاب، قال تعالى: {يوفون بالنذر ويخافون يوما كان شره مستطيرا} [الإنسان: ٧]، وهنا قال: {يخافون يوما تتقلب فيه القلوب والأبصار}، وأثنى الله تعالى على من تعبد طلبا؛ قال تعالى: {تراهم ركعا سجدا يبتغون فضلا من الله ورضوانا} [الفتح: ٢٩].

وفي هذا رد على من ذهب من الصوفية أو غيرهم إلى أن الأفضل في التعبد ألا يقصد الإنسان حظا لنفسه وإنما يعبد الله لذاته فقد، يعني أنك إذا عبدت الله لا تقصد فضل الله أو تحذر عقابه، يقولون: أعبد الله لله، فيقال لهم: لستم أكمل حالا من النبي - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه، وقد ذكر الله عنهم أنهم كانوا {يبتغون فضلا من الله ورضوانا}

{رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ۙ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ } النور:٣٧

عظم يوم القيامة وأهواله الشديدة، لقوله: {تتقلب فيه القلوب والأبصار}، والقلوب هذه ليست خاصة، بل (ال) فيها للعموم، يعني كل القلوب تتقلب وكل الأبصار تتقلب، حتى الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام — يخافون ويخشون، فالرسل - عليهم الصلاة والسلام - يعبرون الصراط ويقولون: اللهم سلم

فالأهوال عندما تحدث، حتى لو بشر الإنسان، فإما أن ينسى ما بشر به من شدة الهول، وإما أن يخاف من أمر يصيبه قبل أن يصل إلى ما بشر به

{لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِۗ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ} النور:٣٨

قوله: {ويزيدهم من فضله} هذا زائد على ثواب العمل،
وذلك ما يحصل من زيادة الأعمال الصالحة وزيادة الرزق في الدنيا وزيادة ما يدخر لهم عند اللّٰه في الجنة؛
كالنظر إلى وجه اللّٰه سبحانه وتعالى؛ كما جاء في الحديث الصحيح في قوله تعالى:
{للذين أحسنوا الحسنى وزيادة} [يونس: ٢٦]، أن المراد بالزيادة النظر إلى وجه اللّٰه عز وجل

{لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِ ۗ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ} النور:٣٨

كثرة رزق اللّه عز وجل؛ لقوله: {بغير حساب}،
وأنه سبحانه وتعالى يعطي بلا حساب، وليس معنى بلا حساب أي: بلا تقدير؛ لأن اللّه يقول: {وكل شيء عنده بمقدار} [الرعد: ٨]، حتى القطرة التي تنزل من السماء إلى الأرض هي مقدرة عند اللّه سبحانه وتعالى،
فمعنى قوله: {بغير حساب}، أي: أنه لا يكافئ الإنسان بحساب بل بكثرة كثيرة.

{والذين كفروا أعمالهم كسراب بقيعة يحسبه الظمآن ماء حتى إذا جاءه لم يجده شيئا ووجد الله عنده فوفاه حسابه والله سريع الحساب} النور:٣٩

اختلف أهل العلم: هل الأولى أن يغلب الإنسان جانب الرجاء أو جانب الخوف أو يجعلهما سواء؟

فقال الإمام أحمد: ينبغي أن يكون خوفه ورجاؤه واحدا فأيهما غلب هلك صاحبه؛
لأنه إن غلب الخوف وقع في القنوط من رحمة اللّه، وإن غلب الرجاء وقع في الأمن من مكر اللّه،
وكلاهما طريق لا يليق بالمؤمن.

{أو كظلمات في بحر لجي يغشاه موج من فوقه موج من فوقه سحاب ظلمات بعضها فوق بعض إذا أخرج يده لم يكد يراها} النور:٤٠

ما الذي يميز الموج الثاني عن الموج الأول؟

الجواب: إما أن يقال بالاتجاه يعني الأمواج تتلاقى، موج يأتي من هنا والثاني أعلى منه أتى من جهة ثانية من أجل أن يتبين علو هذا على ذاك، أو أنها أمواج متلاحقة، مثلا موج مقبل كارتفاع الجبل ووراءه موج آخر أعلى منه، فإذا لحقه صار موجا من فوقه موج، وأما أنه موج واحد فلا يمكن أن يفصل بعضه عن بعض، ومن شاهد البحر وجد الأمر كذلك، تجد أمواجا متلاحقة، أحيانا إذا انعكس الهواء تتقابل وأحيانا تتلاحق، لكن هذه الأمواج المتلاحقة أيضا تجري، سبحان الله العظيم، مثل الدرج، يعني: بعضها فوق بعض، هذا هو ما ضربه الله سبحانه وتعالى في هذا المثل.

{وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِن نُّورٍ} النور:٤٠

اعلم أيضا أن حجب اللّه النور عن العبد ليس منعا لفضله تبارك وتعالى فإنه سبحانه وتعالى ذو الفضل العظيم والعطاء أحب إليه من المنع، والهداية أحب إليه من الإضلال، لكن لأن المرء نفسه هو الذي منع عن نفسه هذا النور، واقرأ قول اللّه تعالى: {فلما زاغوا أزاغ اللّه قلوبهم} [الصف: ٥]، واقرأ قول اللّه تعالى: {فإن تولوا} يعني عن الحق وأعرضوا عنه {فاعلم أنما يريد اللّه أن يصيبهم} [المائدة: ٤٩]، يتبين لك أن إضلال اللّه للعبد وحجب النور عنه بسبب نفسه فهو الذي لم يهتد.

فعلى كل حال هذه الآية تدل على أنه ينبغي بل يجب على المرء أن يلجأ إلى اللّه دائما بأنه يسأله أن ينور قلبه؛ لأن {ومن لم يجعل اللّه له نورا فما له من نور} هذا منطوق الآية،
مفهوم الاصلة من جعل اللّه له نورا فلا أحد يحجب عنه نور اللّه عز وجل.

{لَّقَدْ أَنزَلْنَا آيَاتٍ مُّبَيِّنَاتٍ ۚ وَاللَّهُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ} النور:٤٦

لا ينبغي للإنسان أن يعتمد على نفسه في الهداية،
بل يسأل اللّٰه دائما أن يهديه ثم يثبته ما دام أن اللّٰه هو الذي يهدي،
فإذن لا تستقل أنت بهداية نفسك فاسأل اللّٰه دائما الهداية ثم الثبات عليها،
ولا تغتر بما معك من الإيمان؛ فإن إعجاب الإنسان بعمله قد يؤدي إلى حبوطه وبطلانه.

{وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُم مُّعْرِضُونَ} النور:٤٨

أن الحكم للّه ورسوله والتحاكم إلى اللّه ورسوله، قد أقسم اللّه تعالى قسما مؤكدا بأنهم لن يؤمنوا حتى يحكموا النبي - صلى اللّه عليه وسلم - فيما شجر بينهم، قال تعالى:

{فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم} [النساء: ٦٥]، هذه مرحلة،

المرحلة الثانية: {ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت} [النساء: ٦٥]،

هاتان مرحلتان، يعني لا يكون في نفسك ضيق أو كراهة لما حكم به الرسول عليه الصلاة والسلام،

المرحلة الثالثة {ويسلموا تسليما} [النساء: ٦٥]، يعني: ينقادوا انقيادا تاما.

{وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُم مُّعْرِضُونَ} النور:٤٨

والناس مختلفون فيما يلتزمون من هذه المراحل، فمن الناس من لا يحكم الرسول عليه الصلاة والسلام وهذا من الأصل لم يدخل في المراحل الثلاث، ومن الناس من يحكم الرسول عليه الصلاة والسلام لكن يجد في نفسه حرجا من حكم الله ورسوله؛ لأنه يخالف هواه فتجده متحرجا، يعني يحكم الله ورسوله لكن مع ضيق وحرج، هذا أيضا ليس بمؤمن، ومن الناس من يحكم الرسول عليه الصلاة والسلام ولا يكون في صدره حرج من حكمه، لكن لا يستسلم، يكون مثلا عنده تأن وعنده تهاون أو تقصير في بعض التنفيذ، هذا أيضا ليس بمؤمن.

إذن لا بد من الأمور الثلاثة: التحكيم وانتفاء الحرج والتسليم، وتأمل قوله: {ويسلموا تسليما} إشارة إلى أنه تسليم كامل

{إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ } النور:٥١

الإنسان إذا عود نفسه قبول الحق من أول وهلة وبدون أي قلق أو تردد في تنفيذه فإنه يسهل عليه بعد ذلك الانقياد لجميع الأوامر وعدم الالتفات والتردد ، ولكنه إذا فعل، ولو مرة، وتردد في أمر من الأمور من الأحكام الشرعية، بعد أن يثبت عنده الحكم وأن هذا حكم اللّه ورسوله، فإن تردده في قبوله خطر عليه جدا؛ لأنه يؤدي إلى التردد في الأحكام الأخرى المستقبلة، دعنا من التردد في الثبوت، التردد في الثبوت شيء آخر، فالمكلف له أن يتردد في الثبوت إذا كان الحديث ضعيف السند مثلا أو ما أشبه ذلك

{ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقه فأولئك هم الفائزون} النور:٥٢

الخشية أشد من الخوف، والفرق بينهما:

أولا: أن الخشية لا تكون إلا عن علم؛ لقوله تعالى: {إنما يخشى اللّه من عباده العلماء} [فاطر: ٢٨]؛ فالعالم هو الذي يخشى اللّه؛ لأنه يخافه عن علم بحقيقة المخوف وحال الخائف، فهو يعلم حال المخوف ويعلم حال الخائف.

ثانيا: أن الخشية إنما تكون لعظم المخشي، وإن كان الخاشي عظيما، والخوف يكون من ضعف الخائف؛ والفرق بينهما ظاهر.

ثالثا: الخشية خوف بهيبة وتعظيم وإجلال، وهي متفرعة عن الفرق الثاني، والخوف لا يكون كذلك، أي: لا يكون عن رهبة وتعظيم وإجلال، ولذلك يقال: خاف من الذئب، ولا يقال خشي منه أو خشيه إلا على سبيل التوسع.

فهذه الفروق الثلاثة توجب ألا تكون الخشية بمعنى الخوف على وجه المطابقة، نعم على وجه التقريب، لا بأس أن الإنسان يقول: إن الخشية بمعنى الخوف ليقربها إلى أفهام السامعين لا على أن الخوف هو المعنى المطابق للخشية.

{وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ ۖ قُل لَّا تُقْسِمُوا ۖ طَاعَةٌ مَّعْرُوفَةٌ ۚ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ} النور:٥٣

وجوب تقييد الطاعة بالمعروف،

يعني أن تكون طاعة بالمعروف، وهل المراد بالمعروف هنا المعروف بين الناس أو من الشرع؟

طاعة معروفة من الشرع ليست التي بين الناس؛

لأن الناس قد يعرفون شيئا يظنونه طاعة وليس بطاعة.

{وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ۚ} النور:٥٥

أن الإيمان والعمل الصالح سبب لتمكين الدين في الأرض، وأن المخالفة سبب لنزع الدين من الأرض؛ لقوله: {وليمكنن لهم دينهم} فيفهم منه أنهم لو فسقوا ولم يؤمنوا ولم يعلموا صالحا ما مكن لهم الدين الذي هو لهم والذي ارتضاه الله تعالى لهم، ويتفرع على الفائدة السابقة التحذير البالغ من المخالفة والفسوق، وأن ذلك سبب لنزع الدين منهم،

وهذا هو المطرد في سنن الله سبحانه وتعالى؛ فإن النعم إذا لم تشكر زالت،

وأكبر نعمة أنعم الله بها على عباده هي نعمة الدين، فإذا لم تشكر فإنها تزول كغيرها من النعم.

{وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ} النور:٥٦

فضيلة الزكاة؛

حيث إنها قرنت بالصلاة، وهي مقرونة بالصلاة في مواضع كثيرة من القرآن؛

وسبب ذلك - واللّٰه أعلم - أن الزكاة عبادة مالية محضة،

والصلاة عبادة بدنية محضة، وكلاهما من جنس،

ولذلك حث اللّٰه عليهما جميعا.

{وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ} النور:٥٦

أن الصلاة أفضل من الزكاة،
وذلك لتقديمها عليها في كل موضع،
اللهم إلا أن يكون هناك سبب خاص لتقديم الإنفاق،
فقد يقدم الإنفاق على الصلاة،
لكن عندما تذكر الصلاة والزكاة معا فإنها تقدم.

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ} النور:٥٨

تصدير الحكم بالخطاب، يعني بالنداء؛ وهو: التنبيه وبيان أهميته.
ثم توجيهه إلى المؤمنين فيه أيضا ثلاث فوائد:

الأول: الإغراء والحث، يعني لإيمانك يوجه إليك هذا الخطاب.

الثاني: أن تنفيذه من مقتضيات الإيمان.

الثالث: أن الإخلال به نقص في الإيمان.

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ} النور:٥٨

تعليل الأحكام

بمعنى أن أحكام اللّٰه سبحانه وتعالى كلها مبينة على الحكم،

وجه ذلك من الآية أن اللّٰه علل الحكم الأول والحكم الثاني،

الحكم الأول: وجوب الاستئذان في ثلاث أوقات، لأنها عورات،

والحكم الثاني: عدم الاستئذان فيما عداهم،

لأنهم طوافون عليكم.

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ} النور:٥٨

تحريم النظر إلى العورات،

وجهه أنه إذا وجب الاستئذان في هذه الأوقات الثلاثة خوفا من أن يفاجئهم على عورة،

فمن تعمد أن يرى العورة فهو أولى

إذا؛ فيستفاد منه تحريم النظر إلى العورة سواء كان الناظر صغيرا أو كبيرا،

وأما تهاون بعض الناس في نظر الصغير إلى العورة فهذا خطأ

{وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَن يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ} النور:٦٠

الثياب الظاهرة التي جرت العادة بلبسها، يقول المفسر رحمه الله: مثل [الجلباب والرداء والقناع فوق الخمار]؛
الأشياء الظاهرة. فيجوز للمرأة العجوز أن تلبس ثوبا وتبدي يديها ورأسها ووجهها ورجليها وساقيها،
لكن بشرط ألا تتبرج بزينة، لقوله: {غير متبرجات بزينة}، فإن كان تريد إبداء الزينة فلا يجوز؛
لأن بعض العجائز، وإن كن لا يرجون النكاح يردن أن يظهرن بمنزلة الشواب، تجدها تلبس سوارا وخلخالا،
وتختال بين الناس. لكن هذا؛ بشرط ألا تكون بهذه الحال،
إن كانت بهذه الحال فلا يجوز، لكن إذا كان المسألة طبيعية فيجوز لها أن تضع ثيابها.

{وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَن يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ} النور:٦٠

أن التبرج بالزينة حرام على العجائز؛ لقوله: {غير متبرجات بزينة} فهذا الشرط إذا تخلف صار عليهن جناح في ذلك، وهذا يدل على التحريم، فإذا كان التبرج حرام على العجائز، فيتفرع على هذه الفائدة تحريم التبرج على الشابات ومن هي محل الفتنة، وهل هذا القياس قياس أولوية أو قياس مساواة؟ قياس أولوية؛
لأنه معلوم إذا حرم على القواعد اللاتي لا يرجون نكاحا؛
فغيرهن ممن يرجون النكاح وتتعلق بهن الفتنة أبلغ.

{وَأَن يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَّهُنَّ ۗ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ} النور:٦٠

الأفضل البعد عن الريبة ومحل الفتنة، وإن بعدت؛ لقوله: {وأن يستعففن خير لهن}،
ويجوز لهن أن يضعن الثياب لبعد الفتنة بهن، ولكن مع ذلك كلما بعد الإنسان عن أسباب الفتنة كان خيرا له،
والإنسان قد يشعر في نفسه أنه بعيد عن الفتنة ثم يقع فيها،
وقد أمر النبي عليه الصلاة والسلام من سمع الدجال أن ينأى عنه؛
لأنه يأتيه وهو يرى أنه مؤمن فلا يزال يقذف به بالحجج والشبهات حتى يتبعه

{وَأَن يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَّهُنَّ ۗ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ} النور:٦٠

إثبات تفاضل الأعمال، لأن قوله: {خير لهن}
يعني من عدم الاستعفاف؛ فدل ذلك على أن بعض الأعمال أفضل من بعض،
ويتفرع على ذلك تفاضل الإيمان، لأن الأعمال منه،
فإذا ثبت تفاضل الأعمال فيما بينها ثبت تفاضل الإيمان
وأنه يزيد وينقص،
وهذا هو مذهب أهل السنة والجماعة.

{لَّيْسَ عَلَى الْأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ} النور:٦١

بيان رحمة الله سبحانه وتعالى في نفي الحرج عمن يستحقه؛ لقوله تعالى:
{ليس على الأعمى حرج ولا على الأعرج حرج ولا على المريض حرج}،
ويلحق بذلك سائر العاهات؛ فلو فرضنا أن الإنسان كلف بالكتابة والكتابة واجبة إذا دعي الإنسان إليها كما قال الله تعالى:
{فليكتب} [البقرة: ٢٨٢ ، ]؛ يعني: لو دعاك إنسان لتكتب بينه وبين آخر وثيقة وأنت قادر فقد وجبت عليك الكتابة،
فإذا كنت ضعيف النظر لا تستطيع؛ فليس عليه حرج، ولو لم تكن أعمى.

والعاهات إن كانت كاملة عذر الإنسان عذرا كاملا،
وإن كانت ناقصة فبحسبه؛ فالحكم يدور مع علته.

{لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَأْكُلُوا جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا} النور:٦١

اجتماع الناس على الأكل من أسباب البركة، كما أنه أيضا من أسباب الألفة والمودة؛ لأن أهل البيت متفرقون في أعمالهم، فإذا لم يكن شيء يجمعهم، وهو الأكل، فمتى يجتمعون، لكن من المؤسف أن هذه السنة أصبحت مفقودة عند كثير من الناس، تجد الأب يأكل وحده، والولد الأكبر يأكل وحده، والمتوسط يأكل وحده، واللاتي يمكن أن يجتمعن النساء، أما الرجال فإن اجتماعهم فيما يظهر لي قليل، ولكن هذا خلاف السنة، السنة أن يجتمع الناس على الأكل، ينتظر بعضهم بعضا، لا يضر إذا تأخر بعض الوقت في انتظار صاحبه؛ لأنهم يجتمعون ويتحدثون جميعا وهذا يجلب المودة والألفة، لكن كون الولد لا يرى أباه أبدا، يسهر الولد بالليل وأبوه ينام مبكرا، وبالنهار أبوه يطلب المعيشة والولد يدرس، وفي الأكل أبوه يصلي مع الجماعة وهو قاعد يتغدى مثلا أو ما أشبه ذلك،
إذن متى يكون الاجتماع ومتى تكون الألفة بين الناس؟ !

{فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِندِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً} النور:٦١

فضيلة السلام

فقد وصفه الله تعالى بثلاثة أوصاف، تحية من عنده مباركة طيبة،

وذلك من الآيات التي بينها الله تعالى للعباد وأوضحها لهم،

لما في ذلك من جلب المودة والمحبة والخير،

وقد أمر النبي عليه الصلاة والسلام بالسلام

{إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ} النور:٦٢

أن الإيمان ينقسم إلى ناقص وكامل؛ لأن عدم الاستئذان في الأمر الجامع لا يوجب الكفر، ولكنه معصية تنافي كمال الإيمان، فالإيمان قد يراد به مطلق الإيمان ولو بإيمان ناقص، والإيمان المطلق هو الإيمان الكامل، ففرق بين مطلق الإيمان؛
وهو: أن تضيف كلمة (مطلق) إلى إيمان، وبين أن تصف الإيمان بالمطلق؛
فالإيمان المطلق أي: الكامل،
ومطلق الإيمان أي: أن يكون مع الإنسان أصل الإيمان، وإن لم يكن كامل

{أَلَا إِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ۖ قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنتُمْ عَلَيْهِ وَيَوْمَ يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا ۗ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ} النور:٦٤

إثبات الحساب؛ لقوله: {فينبئهم بما عملوا} ثم هذا الإنباء؛ هل هو مناقشة أو هو مجرد إخبار؟

الجواب: ليس فيه مناقشة بل مجرد إخبار؛ لأن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال:
"من نوقش الحساب عذب - أو قال: هلك -" لأنه لو نوقش يقال له مثلا: عملت كذا وكذا من الأعمال الصالحة،
وثبت ذلك عليه ثم قوبلت هذه الأعمال بنعمة من النعم استوعبتها النعمة وبقي الإنسان مطلوبا؛
هذا معنى المناقشة، لكن الأعمال تعرض حتى يقر بها العبد ثم بعد ذلك يرتب الله الجزاء كما يريد وكما يشاء.
أما بالنسبة للكفار؛ فإنهم لا يحاسبون محاسبة من توزن حسناته وسيئاته؛ لأنهم ليسوا لهم حسنات وإنما تعرض عليهم الأعمال على وجه العار والخزي - والعياذ بالله -؛ حتى يقروا ويقولوا: {مال هذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها}، ثم يكون بعد ذلك مآلهم النار.

انتهى بحمد اللّٰه وفضله جمع بعض الفوائد
من تفسير سورة
(النور)

نسأل اللّٰه تعالى أن يجعلها
نافعة لعباده مقربة لمرضاته
إنه وليّ ذلك والقادر عليه

تويتر
@fwayidd1